

التمهيد في تخريج الفروع على الأصول

الفصل الثاني في النواهي .

مسألة 1 .

النهي هو القول الدال بالوضع على الترك وقد سبق في الكلام على حد الأمر ما يعلم منه شرح هذا الحد وشرح ما يتعلق به وأن العلو والاستعلاء هل يشترطان أم لا .
وأن لفظ النهي يطلق على المحرم والمكروه بخلاف لا تفعل ونحوه فإنه عند تجرده عن القرائن يحمل على التحريم على الصحيح عند الإمام فخر الدين والآمدي وغيرهما ونص عليه الشافعي في الرسالة في باب العلل في الأحاديث .
واختلفوا أيضا في دلالة على التكرار والفور والمشهور دلالة عليها .
إذا علمت ذلك كله فيتفرع على أنه للتحريم